

جمعية الدعوة
والإرشاد وتوعية
الجاليات بأملج

3195



المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



إجراءات الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

مقدمة:

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م ٣١/٤٣٣/٥/١١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان:

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

١. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
٣. الخاصة بالمنتجات والخدمات.
٤. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
٥. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
٦. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
٧. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
٨. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتها للتقليل من استخدام النقد في المصرفوفات.
٩. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.

١٠. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكيد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

المؤليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقیع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكيد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

اعتماد مجلس الإدارة :

تم اعتماد هذه السياسة في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته رقم (١) في دورته الجديدة، المنعقدة بتاريخ ٢٥/٧/١٤٤٢ هـ

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد
وتنمية الجاليات بأملاج
٣١٩٥ صر رقم

تم الاطلاع على السياسة المرفقة والتواقيع بالعلم

الاسم	المنصب	التواقيع
فائز بن سلمان الحمدي	رئيس مجلس الإدارة	
تركي بن محمد سيد المطري	نائب الرئيس	
صالح بن جباره البرقاني	أمين صندوق الجمعية	
محمد بن سليم جريبيع الفايدى الجهنى	عضو	
حامد بن عايش محمد الحمدى	عضو	
عبد الرحمن بن حامد محمد عطي الحربي	عضو	
عبد العزيز بن عابد عبد الله السناني	عضو	
محمد بن محمود حامد السيد	عضو	
ناجي بن أحمد محمد المرwoاني الجهنى	عضو	
طارق بن حسني محمد هارون	عضو	
حازم بن سالم الرفاعي	عضو	

